

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٣٩ لسنة ٢٠١٧

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة

بكلية الآثار - جامعة سوهاج

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ فى شأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء جامعة سوهاج

وتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥١٢ لسنة ٢٠١٥ بإضافة كلية الآثار

إلى كليات جامعة سوهاج ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى والبحث العلمى ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

رقم ١٢٠٨ لسنة ٢٠١٦ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الآثار - جامعة سوهاج

وبدء الدراسة بكلية اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف البند التالى إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالى :

() **كلية الآثار - جامعة سوهاج :**

الدرجة العلمية الممنوحة (درجة البكالوريوس) .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،

ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ٢٧ من رمضان سنة ١٤٣٨ هـ (الموافق ٢٢/٦/٢٠١٧ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

فريق أول / صدقى صبحى